لا مرية وواهق اصحابه في وجوب تذكير الفعل مع تصحيح المذكر وتبعه الناظم فلم يستثنه
واحتجوا بنحو الا الذي امنت به بنو اسرائيل فانث الفعل مع جمع تصحيح المذكر وبنحو اذا جاءك
المومنات فذكر الفعل مع جمع تصحيح المونث وبنحو قوله . فبكى بناتي شجوهن وزوجتي
والظاعنون الي ثم تصدعوا . فذكر الفعل مع اسناده الى جمع تصحيح المونث وبنحو من
بعدي جزنهن فعهود لاجلد وتصدعوا انصرفوا واجيب بان البنين في قوله
بنو اسرائيل والبنات في قوله بناتي لم يسلم فيهما لفظ الواحد اذ الاصل بنو بحذف لامه
وزيد عليه واو ونون في التذكير والف وتاء في التانيث فلما لم يسلم فيه بناء الواحد عومل
معاملة جمع التكسير ونبه الكلام فيه قال الشاطبي ومحل الخلاف في تصحيح الجمع
اذا لم يحصل تغيير فيهما اما ما تغير منهما كبنين وبنات فيجوز فيه الوجهان اتفاقا
انتهى وبان التذكير في جاءك المومنات للفصل بالمفعول وهو الكاف على حد قولهم
حضر القاضي امراة او لان الاصل النساء المومنات والنساء اسم جمع فحذف الموصوف
وخلفته صفته وعوملت معاملته او لان ال في المومنات اسم موصول مفسرة باللتي
وهي اي اللاتي اسم جمع وتقدم انه يجوز مع الفصل واسم الجمع التذكير والتانيث وفي
هذه الاوجه الثلاثة الاخيرة نظر اما الاول فلان الفصل يقتضي لا رجحية
فيه التانيث وتركه مرجوح وقد اجمعت السبعة هنا على تركه فيلزم ان يكونوا قد
اجمعوا على وجه مرجوح واما الثاني فلانه يلزم منه حذف الفاعل والبصري
لا يقول به فلا يحسن منه ارتكابه وفيه نظر لان الصفة قامت مقام الموصوف
واما الثالث فلان ال في نحو المومن والكافر معرفة لكون الوصف
للثبوت والدوام لا للحدوث والتجدد وسكت الموضح تبعا للنظم عن اسناد الفعل
الى المثنى وحكمه حكم مفرده فان كان لمذكر وجب تذكير الفعل نحو قال رجلان وان كان
لمونث وجب تانيث فعله نحو قالت امراتان والحكم السابع من احكام الفاعل
ان الاصل فيه ان يتصل بفعله لانه منزل منه منزلة جزئه ثم يجيء المفعول بعدهما
وقد يعكس ذلك فيتصل المفعول بالفعل ثم يجيء الفاعل بعدهما وقد يتاخر الفعل والفاعل
ويتقدمهما المفعول وكل من ذلك المذكور من تقديم الفاعل على المفعول وعكسه وتقديم
المفعول على الفعل والفاعل جميعا جائز وواجب فهذه ستة مسائل داخلة تحت قول
النظم . والاصل في الفاعل ان يتصلا . والاصل في المفعول ان ينفصلا . وقد يجا بخلاف
الاصل . وقد يجي المفعول قبل الفعل . فاما جواز الاصل وهو تقديم الفاعل على المفعول
فنحو وورث سليمان داود فسليمان فاعل وداود مفعول واما وجوبه اي الاصل
ففي مسئلتين احداهما ان يخشى اللبس في الفاعل لا قرينة تميز الفاعل من المفعول
كضرب موسى عيسى فموسى فاعل وعيسى مفعول ويمتنع هنا تقديم المفعول على
الفاعل خشية التباس احدهما بالاخر وصور ذلك ستة عشر صورة قامت من ضرب
اربع في مثلها وذلك بان يكونا مقصورين او اشارتين او موصولين او مضافين لياء المتكلم
وكلها داخلة تحت قول النظم . واخر المفعول ان لبس حذر . ويتعين في هذه الصور ان يكون
الاول منهما فاعلا والثاني مفعولا قاله ابو بكر ابن السراج والمتاخرون كالجزولي وابن
عصفور وابن مالك في النظم وغيره وخالفهم في ذلك ابن الحاج في نقده على المقرب لابن

عصفور

عصفور فقال لا يوجد في كتاب سيبويه شيء من هذه الاغراض الواهية محتجا بان العرب
تجيز تصغير عمرو وعمر على عمير مع وجود اللبس وبان الاجمال من مقاصد العقلاء فان لهم
غرضا في الاجمال كما ان لهم غرضا في البيان وبانه يجوز ان يقال زيد وعمرو ضرب احدهما الاخر
اذا لا يعلم ان يقصد فاعل ضرب احدهما من غير تعيين فياتي باللفظ المحتمل وبان تاخير البيان
لوقت الحاجة جائز عقلا باتفاق عند الاصوليين وبعض عند اللغويين فلا يمتنع ان يتكلم
بالمجمل ويتاخر البيان الى وقت الحاجة كمختار ومنقاد فانهما محتملان لتردده بين الفاعل
والمفعول بقلب عينهما المكسورة او المفتوحة الفا وجائز شرعا على الاصح خلافا للمعتزلة
وكثير من اصحاب ابي حنيفة واصحاب الظاهر وابي اسحاق المروزي وابي بكر الصيرفي لان
المراد بالبيان حصول تمكن المكلف من امتثال الامر ولا حاجة لذلك الا عند تعين الامتثال
فيما قبل ذلك فلا وبان الزجاج نقل في معانيه انه لا خلاف بين النحويين في انه يجوز
في نحو فما زالت تلك دعواهم كون تلك اسمها اي اسم زال ودعواهم الخبر وبالعكس
انتهى كلام ابن الحاج قال المرادي ولا يلزم من اجازة الزجاج الوجهين في الاية جواز
مثل ذلك في ضرب موسى عيسى لان التباس الفاعل بالمفعول ليس كالتباس اسم زال بخبرها
وذلك واضح انتهى وكذا يقال في الباقي فلو زال الالتباس بقرينة لفظية نحو ضربت
موسى سعدى او معنوية كاكلت الكمثرى الحبلى جاز التقديم بلا خلاف المسئلة
الثانية من مسائل وجوب تقديم الفاعل على المفعول ان يحصر المفعول بانما نحو انما ضرب
زيد عمرا فيجب تقديم الفاعل على المفعول اتفاقا لانه لو اخر انقلب المعنى وذلك لان معنى
قولنا انما ضرب زيد عمرا انحصار ضاربية زيد في عمرو مع جواز ان يكون عمرو مضروبا لشخص اخر
ما لذا اخر وقيل انما ضرب عمرا زيد جاز ان يكون زيد ضاربا لشخص اخر ولم يجز ان يكون عمرو
مضروبا لشخص اخر وكذا الحصر بالا عند ابي موسى الجزولي وجماعة من المتاخرين
فانهم اوجبوا تاخير المفعول المحصور بالا نحو ما ضرب زيد الا عمرا واجاز البصريون والكسائي
والفراء وابن الانباري من الكوفيين تقديمه اي المفعول مع الا على الفاعل كقوله وهو دعبل
ابن علي الخزاعي . ولما ابى الا جماحا فواده . ولم يسل عن ليلى بمال ولا اهل . فقدم
المفعول المحصور بالا وهو جماحا على الفاعل وهو فواده والجماح هنا الاسراع والجموح
من الرجال الذي يركب هواه فلا يرده شيء وقوله وهو مجنون بني عامر . تزودت من
ليلى بتكليم ساعة . فما زاد الا ضعف ما بي كلامها . فقدم المفعول المحصور بالا
وهو ضعف على الفاعل وهو كلامها وقوله وهو زهير بن ابي سلمى بضم السين . وهل
ينبت الخطي الا وشيجه . وتغرس الا في منابتها النخل . فقدم الجار والمجرور وهو
بمثابة المفعول المحصور بالا على نائب الفاعل وهو النخل لانه بمثابة الفاعل وينبت بضم
الياء مضارع انبت والخطي بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء الرمح المنسوب الى الخط وهو
سيف البحر عند عمان بتخفيف الميم والبحرين مفعول مقدم ووشيجه بالشين المعجمة والجيم
جمع وشيجة وهي عروق شجر الرماح فاعل موخر وتغرس بالبناء للمفعول والنخل نائب الفاعل
والمانع لتقديم المفعول المحصور مع الا يدعي تقدير عامل المرفوع على الفاعل قال في التسهيل
وتعدي [illegible] لا يعمل ما قبل الا فيما بعدها الا ان يكون مستثنى نحو ما قام الا زيد او مستثنى
منه نحو ما قام الا زيدا احد او تابعا له نحو ما قام احد الا زيد فاضل ومامر من غير

Copyright King Saud University